الأمم المتحدة

A/71/374

الجمعية العامة

Distr.: General
6 September 2016
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والسبعون
البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

مذكرة من الأمين العام**

موجز

يُقدَّم هذا التقرير وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٧٣/٧٠، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً في دورتها الحادية والسبعين عن التقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار. ويبيّن التقرير الأنماط والاتجاهات في حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ويتضمن توصيات لتحسين تنفيذ القرار ١٧٣/٧٠.

* A/71/50.

** قُدم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي المقرر بسبب المشاورات مع الدولة العضو.

270916 200916 16-15386 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ١٧٣/٧٠، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً في دورتها الحادية والسبعين. ويقدم التقرير معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار، مع التركيز على الشواغل المحددة فيه.

٢ - وقد استند الأمين العام في إعداد هذا التقرير إلى ملاحظات هيئات الأمم المتحدة لرصد معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان ومختلف كيانات الأمم المتحدة. ويشير التقرير أيضا إلى المعلومات المستقاة من وسائط الإعلام الحكومية الرسمية والمنظمات غير الحكومية.

٣ - ومنذ صدور آخر تقرير للأمين العام المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن هذا الموضوع (A/HRC/31/26)، استمرت انتهاكات حقوق الإنسان بمعدل ينذر بالخطر. فقد وقع على وجه الخصوص، عدد كبير من عمليات الإعدام، بما في ذلك إعدام أفراد كانوا قاصرين وقت ارتكاب الجريمة المزعومة؛ ولا تزال العقوبة البدنية، بما في ذلك الجلد، مستمرة؛ ولا تزال معاملة الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان تثير القلق، على نحو ما أثار العديد من آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ ولا تزال الأقليات الدينية والعرقية تواجه الاضطهاد والملاحقة.

ثانيا - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

ألف - عقوبة الإعدام

٤ - في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، أعرب الأمين العام عن القلق الشديد إزاء المعدل المثير للجزع لعمليات الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية، وكرر دعوته الحكومة إلى فرض وقف اختياري لتنفيذ أحكام الإعدام تمهيدا لإلغاء عقوبة الإعدام. وقد تردد صدى هذه الدعوة في مناسبات عدة من جانب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. ويعرب الأمين العام عن أسفه لأن الحكومة لم تتخذ أي تدابير لوقف تنفيذ أحكام الإعدام أو فرض وقف اختياري لعقوبة الإعدام.

٥ - وقد ذُكر أن ٩٦٦ شخصا على الأقل أعدموا في عام ٢٠١٥، وهو أعلى عدد من هذا القبيل في أكثر من عقدين من الزمن، في استمرار للاتجاه التصاعدي الذي بدأ في عام ٢٠٠٨. وتم خلال النصف الأول من عام ٢٠١٦، إعدام ٢٠٠ شخص على الاقل. وفي حين أن هذا العدد كبير جدا، فهو يمثل انخفاضا في معدل عمليات الإعدام بالمقارنة

مع النصف الأول من عام ٢٠١٥، وقد يكون ذا صلة جزئيا بالانتخابات البرلمانية التي جرت في شباط/فبراير ٢٠١٦. وفي الواقع، كان هناك منذ عام ٢٠٠٩، نمط يتمثل في تخفيض عمليات الإعدام بشكل كبير قبل يوم الاقتراع، ثم تتزايد بشكل كبير بعد ذلك.

٦ - ويتعلق معظم أحكام الإعدام بجرائم تتصل بالمخدرات. وأكدت الحكومة في تعليقاتها على التقرير الحالي، أن التهديد الذي يشكله الاتجار بالمخدرات للأمن والصحة، والذي تعتبره من أشد الجرائم خطورة يبرر استخدام عقوبة الإعدام. وأكدت أن ما لا يقل عن ٠٠٠ ٤ من رجال الأمن قضوا نحبهم وأصيب أكثر من ٠٠٠ ١٢ بجروح في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، وأن ملايين الدولارات قد أُنفقت في هذا السياق.

٧ - ولقد أكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التي تشرف على تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مراراً أن الجرائم المتصلة بالمخدرات لا تستوفي الحد الأدنى من معيار أخطر الجرائم، ما لم تنطو على القتل العمد[(١)].

٨ - وكثيراً ما يتم تنفيذ أحكام الإعدام في أعقاب محاكمات لا تفي بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة المكفولة في المادة ١٤ من العهد، الذي تعد جمهورية إيران الإسلامية دولة طرفا فيه[(٢)]. ففي ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦ على سبيل المثال، أُعدِم راشد كوهي مع شخصين آخرين بتهمة الاتجار بالمخدرات في محافظة جيلان. وكان قد حُكِّم عليه بالإعدام في عام ٢٠١٢ بعد أن عثر بحوزته على ٨٠٠ غرام من بلورات الميثامفيتامين[(٣)]. وكانت هناك مخاوف جدّية حول عدالة محاكمته وحرمانه من حقه في الاستئناف. وأكدت السلطات في معرض تعليقها على التقرير الحالي، أن الأفراد المحكوم عليهم بالإعدام يمنحون ضمانات المحاكمة العادلة، بما في ذلك الحصول على مشورة الدفاع.

٩ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٦، نقل عن شهيندخت مولاوردي نائبة الرئيس لشؤون المرأة والأسرة، قولها إن هناك قرى في محافظة سيستان - بلوشستان أُعدِم فيها كل رجالها لاتهامات تتعلق بالمخدرات. وكانت السيدة مولاوردي تنتقد عدم وجود دعم من السلطات

(١) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16581&LangID=E.

(٢) ينص قانون مكافحة المخدرات على عقوبة الإعدام في العديد من الجرائم الأقل المتعلقة بالمخدرات، بما في ذلك حيازة أكثر من ٣٠ غراما من الميثامفيتامين.

(٣) انظر www.ohchr.org/en/newsevents/pages/displaynews.aspx?newsID=19816&a.

لعائلات الذين أعدموا[٤]. وفي ١٠ نيسان عام ٢٠١٦، أعلن الناطق باسم السلطة القضائية أن السيدة مولاوردي استدعيت إلى مكتب المدعي العام لكي تقدم توضيحا لتعليقاتها[٥].

١٠ - ويشعر الأمين العام بالتشجيع من الاعتراف المتزايد في أوساط السلطات القضائية والتنفيذية والتشريعية بعدم فعالية عقوبة الإعدام لردع الجرائم المتصلة بالمخدرات. فعلى سبيل المثال، شكك محمد جواد لاريجاني، الأمين العام للمجلس الأعلى لحقوق الإنسان في ٨ آذار/مارس ٢٠١٦، في فعالية عمليات الإعدام المتعلقة بالمخدرات، وشدد على الحاجة إلى إدخال تعديلات على قانون مكافحة المخدرات، يمكن أن تؤدي إلى التقليل من عدد عمليات الإعدام. لكنه نبّه إلى أن هذه التعديلات لن تؤدي إلى إلغاء عقوبة الإعدام على الاتجار بالمخدرات[٦]. وفي كانون الاول/ديسمبر ٢٠١٥، قدم ٧٠ عضوا من أعضاء البرلمان مشروع قانون لتعديل عقوبة الإعدام الإلزامية على جرائم المخدرات، ينص على عقوبة السجن مدى الحياة في مثل هذه الحالات (انظر A/HRC/31/26). ويكرر الأمين العام دعوته السلطات إلى فرض وقف اختياري على استخدام عقوبة الإعدام إلى أن يناقش البرلمان الجديد مشروع القانون الجديد.

١١ - ويتواصل ورود تقارير عن إعدام النساء والأجانب شنقا. ففي الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٦، تم إعدام ١٥ امرأة على الأقل، معظمهن لجرائم تتعلق بالمخدرات والقتل العمد، وأُعدِم ٢٠ شخصا على الأقل من الرعايا الأجانب (معظمهم من أفغانستان)، بينما لا يزال هناك أكثر من ١ ٢٠٠ شخص من الذين ينتظرون تنفيذ الحكم عليهم بالإعدام (انظر A/70/304).

١٢ - وكانت هناك حالات متكررة لم يلتزم فيها القضاء بدعم إجراءات المحاكمة العادلة للمتهمين بارتكاب جرائم يعاقب عليها بالإعدام، ولا سيما الرعايا الأجانب. وذكرت السلطات في تعليقاتها على التقرير الحالي، أنه يجري إبلاغ الرعايا الأجانب بعواقب الضلوع في تهريب المخدرات وتتاح لهم خدمات الترجمة ومشورة الدفاع بشكل منهجي.

١٣ - وتم تنفيذ أكثر من ٥٠ عملية إعدام علناً في عام ٢٠١٥ و ١٠ عمليات على الأقل خلال النصف الأول من عام ٢٠١٦. وقد أفيد بأنه كان هناك أطفال حاضرين في بعض

(٤) وكالة أنباء مهر، ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٦، متاحة من: www.mehrnews.com/news/3561192/.

(٥) وكالة أنباء إسنا، ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٦، متاحة من: www.isna.ir/news/95012208372.

(٦) الصحافة التلفزيونية، إيران تحتاج إلى تعديل القوانين المتصلة بالمخدرات: مسؤول قضائي، ٨ آذار/مارس ٢٠١٦، متاحة من: www.presstv.com/Detail/2016/03/08/454570/Iran-drug-crimes-executions-Larijani/.

عمليات الإعدام. وتحتج السلطة بأن هذا الإعدام العلني نادراً ما ينفذ وليكون بمثابة رادع. ويشعر الأمين العام بالجزع إزاء استمرار هذه الممارسة اللاإنسانية والقاسية والمهينة.

١٤ - وبالإضافة إلى ذلك، أشارت التقديرات إلى أن ما يصل إلى ٦٠ في المائة من عمليات الإعدام تنفذ دون أي إعلان مسبق من الجهات الرسمية. وفي كثير من الحالات، لم يجر إبلاغ أسرة الضحية أو التمثيل القانوني قبل التنفيذ.

باء - إعدام القُصَّر

١٥ - أعرب الأمين العام والمفوض السامي لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة والهيئات المنشأة بموجب معاهدات باستمرار عن القلق بشأن إعدام الأحداث الجانحين في جمهورية إيران الإسلامية. ففي ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٦، أعرب المفوض السامي لحقوق الإنسان عن قلقه البالغ إزاء العدد الكبير من الأحداث الجانحين الذين ذُكر أنهم ينتظرون تنفيذ الحكم عليهم بالإعدام. وحث السلطات على كفالة ألا يتم إعدام أي شخص بسبب جرائم ارتكبوها عندما كانوا دون سن ١٨ عاما، مذكراً بالحظر الصارم لإعدام الأحداث في القانون الدولي لحقوق الإنسان.

١٦ - وقد أشار المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية في تقريره المقدم إلى الدورة الحادية والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، إلى إعدام ما لا يقل عن ٧٣ من الأحداث الجانحين بين عامي ٢٠٠٥ وعام ٢٠١٥ (A/HRC/31/69). وأشار إلى أنه قيل إنه كان هناك في آذار/مارس ٢٠١٦، ما لا يقل عن ١٦٠ من الأحداث الجانحين الذين ينتظرون تنفيذ الحكم بإعدامهم.

١٧ - وعلى الرغم من أن إصلاح قانون العقوبات الإسلامي في عام ٢٠١٣ نص على استثناءات من تطبيق عقوبة الإعدام على القُصَّر، فإن المحاكم لا تزال تحكم بالإعدام على المتهمين الذين كانوا قاصرين وقت ارتكاب الجريمة. ولاحظت لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية لاستعراضها لجمهورية إيران الإسلامية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، أن هذه الاستثناءات ”تخضع للسلطة التقديرية الكاملة للقضاة الذين يسمح لهم، ولكن دون تكليف، بالحصول على رأي خبير في الطب الشرعي، وأنه تم الحكم من جديد على العديد من الأشخاص بالإعدام بعد هذه المحاكمات“ (انظر CRC/C/IRN/CO/3-4). وحثت اللجنة جمهورية إيران الإسلامية على وقف إعدام الأطفال والأشخاص الذين ارتكبوا الجريمة عندما كانوا دون سن ١٨ عاما؛ واتخاذ تدابير تشريعية لإلغاء تنفيذ عقوبة الإعدام بالنسبة للأفراد الذين ارتكبوا إحدى جرائم الانتقام العيني عندما كانت أعمارهم دون ١٨ عاما؛

وتخفيف جميع أحكام الجناة الذين ينتظرون تنفيذ الحكم بإعدامهم، من الذين ارتكبوا الجريمة عندما كانوا دون سن ١٨ عاما.

١٨ - وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ وأيار/مايو ٢٠١٦، أرسل المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة ثماني رسائل عاجلة إلى السلطات بشأن ١١ من الأحداث الجانحين الذين كانوا يواجهون خطر الإعدام الوشيك. فمحمد علي زاهي، على سبيل المثال، المسجون حاليا في سجن عادل أباد، سيتم إعدامه بدعوى ضلوعه في أنشطة الاتجار بالمخدرات التي وقعت عندما كان عمره دون ١٨ سنة. وقد اعتقل عام ٢٠٠٨، وذُكر أن محكمة ثورية حكمت عليه بالإعدام وأنه تعرض للتعذيب وأجبر على الإدلاء باعترافات كاذبة. وحُرم من الاتصال بأفراد عائلته وبالمحامي لمدة شهرين حتى بدء محاكمته (انظر A/HRC/32/53).

١٩ - وذكرت السلطات في تعليقاتها على التقرير الحالي، أنه لم يُعدم أي قاصر في عام ٢٠١٦ وأن السلطة القضائية تسعى إلى منع إعدام الأحداث، بما في ذلك من خلال تشجيع أسر الضحايا والجناة للتوصل إلى تسوية، وتقديم المساعدات المالية. واحتجت أيضا بأن الانتقام العيني حق خاص لأفراد عائلة المجني عليهم ولا يجوز للقضاء نقضه.

جيم - التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة

٢٠ - على الرغم من بدء نفاذ بعض الضمانات في حزيران/يونيه ٢٠١٥، في شكل قانون الإجراءات الجنائية المنقَّح، فإن الحماية من التعذيب لا تزال لا تفي بالمعايير الدولية. فالقانون لا يحدد مفهوما محدداً لجريمة التعذيب، وترك السجناء معرَّضين لخطر التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن استبعاد الإفادات التي يتم الحصول عليها عن طريق التعذيب من الأدلة المقبولة لا تؤيده الأحكام التفصيلية في القانون. ويشعر الأمين العام بالقلق إزاء التزوع المستمر نحو استخدام التهديد بالتعذيب أو التعذيب الفعلي، لإكراه السجناء أو الأفراد الذين تحتجزهم الشرطة ولا سيما المحتجزون لأغراض سياسية، على الإدلاء باعترافات أو أدلة تدينهم. وغالبا ما تستخدم مثل هذه الاعترافات كدليل مقبول في إجراءات المحكمة. وعلاوة على ذلك، فإن حق المحتجزين في الحصول على خدمات محام منذ لحظة الاعتقال لا يزال غير مضمون.

٢١ - ويتعرض السجناء السياسيون على ما يبدو بشكل خاص لخطر التعذيب. وهذا هو حال زينب جلاليان، وهي إيرانية من أصل كردي، ألقى ضباط أمن الاستخبارات القبض عليها في آذار/مارس ٢٠٠٨ بينما كانت مسافرة من كرمنشاه إلى سنندج. وذُكر

أن ضباط الأمن بدأوا بركلها بعنف، وتقييد يديها وقدميها، وأخذوها إلى مركز احتجاز ساحة النفط في كرمنشاه. وأثناء الاحتجاز، تعرَّضت السيدة جلاليان لعمليات استجواب مطولة وللضرب، واحتُجزت في الحبس الانفرادي لعدة أشهر. كما تعرَّضت للتهديد بالاغتصاب، ولأشكال أخرى من التعذيب، بما في ذلك ضرب رأسها بالحائط وجلد قدميها، وجعلها تسير على قدميها المصابتين للعودة إلى غرفة التحقيق. وبعد محاكمة قصيرة، حكمت محكمة ابتدائية عليها بالإعدام في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وقيل إن محكمة الاستئناف في كرمنشاه أيدت الحكم (انظر A/HRC/WGAD/2016/1). وذكرت السلطات في تعليقاتها على التقرير الحالي، أن السيدة جلاليان حُكِّم عليها بالإعدام بتهمة ارتكاب عمل مسلح ضد النظام، والعضوية في حزب الحياة الحرة الكردستاني، وحمل الأسلحة والمعدات العسكرية والاحتفاظ بها دون ترخيص والدعاية ضد النظام. وذكرت أن السيدة جلاليان قد منحت مؤخرا الرأفة وتم تخفيف الحكم إلى السجن مدى الحياة.

٢٢ - ولا تزال حالة السجون في جمهورية إيران الإسلامية مصدر قلق كبير، بسبب الاكتظاظ واسع النطاق وارتفاع معدلات السجن. وخلال العقدين الأخيرين، كان يجري وسطيا سجن ٣٠٠ ٠٠٠ شخص سنويا، ٥٠ في المائة منهم بسبب جرائم تتعلق بالمخدرات. ومن السمات المشتركة في العديد من مرافق الاحتجاز، حيز العيش المحدود للغاية، وسوء نوعية الغذاء، وعدم كفاية عدد المراحيض والحمامات، وعدم كفاية التدفئة.

١ - الحبس الانفرادي

٢٣ - لا يزال المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة يتلقون تقارير عن الاستخدام الواسع النطاق للحبس الانفرادي. وتشير هذه التقارير، إلى أن السلطات تقوم بشكل روتيني بإخضاع المعتقلين والسجناء للحبس الانفرادي لمدة قد تتراوح من أسبوع إلى سنوات، وفي بعض الحالات، إلى أجل غير مسمى. فمحمد علي طاهري على سبيل المثال، مؤسس إحدى الحركات الروحية، والكاتب والطبيب الذي يمارس نظريات الطب البديل التي تستخدم في جمهورية إيران الإسلامية والخارج، لا يزال في الحبس الانفرادي منذ اعتقاله في أيار/مايو ٢٠١١. وقد حكم عليه بالسجن لمدة خمس سنوات لإهانة قدسية الإسلام. وعلى الرغم من أنه قضى عقوبته، فإنه لم يفرج عنه.

٢٤ - واحتج المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بأنه على الرغم من أن الحبس الانفرادي لفترات قصيرة من الوقت قد يكون مبررا في ظل ظروف معينة، مع وجود ضمانات كافية وفعالة، فإن استخدام الحبس الانفرادي لفترات طويلة أو إلى أجل غير مسمى لا يجوز أبدا أن يشكل أداة مشروعة لأنه

قد يتسبب في آلام أو معاناة ذهنية ونفسية وجسدية شديدة ويتعارض مع الحظر المطلق للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (انظر A/HRC/31/57/Add.1).

٢ - الحصول على الرعاية الصحية الكافية

٢٥ - لا يزال الأشخاص المحرومون من حريتهم، وخاصة السجناء السياسيون، يفتقرون إلى إمكانية الحصول على الرعاية الصحية بصورة كافية. وقيل إن العلاج الطبي يُمنع في كثير من الحالات، كشكل شديد جدا من العقوبة التي تشكل تعذيبا. وفي ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٦، أعربت مجموعة من المقررين الخاصين علنا عن قلقها إزاء حالة أكثر من اثني عشر سجينا سياسيا معرَّضين لخطر الموت بسبب تدهور حالتهم الصحية واستمرار رفض السلطات توفير العلاج الطبي لهم.

٢٦ - ومن بين السجناء الذين منع عنهم العلاج الطبي المناسب، أوميد كوكبي، وهو أخصائي في فيزياء الليزر التجريبية. وقد أُلقيَ القبض عليه في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ لدى عودته من الدراسة في الولايات المتحدة الأمريكية ويقضي حكما بالسجن لمدة ١٠ سنوات لقيامه باتصالات مزعومة مع حكومة معادية. وتم تشخيص السيد كوكبي بسرطان الكلى، وأُجريت له عملية لاستئصال كليته اليمنى بسبب عدم تلقيه العلاج الملائم في الوقت المناسب. وفي أعقاب احتجاجات دولية، تم في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٦، منح السيد كوكبي إجازة مرضية لمدة أسبوعين[٧]. ويبدو أن وضعه يشكل رمزا للنمط الذي تتبعه السلطات إزاء حصول السجناء السياسيين على العلاج الطبي، إما برفضها نقلهم إلى المستشفى لتلقي العلاج المتخصص أو إعادتهم إلى السجن بعد فترة وجيزة من عملية جراحية كبرى. وذكرت السلطات في تعليقاتها على التقرير الحالي، أن المرافق الطبية التي تتوفر فيها الخدمات الطبية القياسية موجودة في السجون، وأن الخدمات الطبية تقدم مجانا. وأفادت بأن السجناء يحصلون على مرافق الرعاية والمحلات التجارية ومصففي الشعر والقاعات الرياضية، والفصول التعليمية والثقافية ودور السينما والمكتبات، ويجتمعون في كثير من الأحيان مع العائلة والأقارب.

٢٧ - وقامت آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولا سيما المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، مرارا وتكرارا بلفت انتباه السلطات للمزاعم التي تتعلق بالحرمان من الحصول على الرعاية الطبية وظروف الاحتجاز التي لا تستوفي المعايير المطلوبة، وحثها

(٧) الحملة الدولية لحقوق الإنسان في إيران، فيزيائي سجين يمنح إجازة مرضية لمدة أسبوعين بعد خسارة كليته المصابة بالسرطان، ٢٥ ايار/مايو ٢٠١٦، متاحة من: https://www.iranhumanrights.org/2016/05/omid-kokabee-8/.

على الشروع في إصلاح أكثر شمولا للسجون. ويتعلق ست من الرسائل الموجهة إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة خلال الأشهر الخمسة الأولى من عام ٢٠١٦ وعددها ١٤ رسالة، بحصول الأشخاص قيد الاحتجاز على الرعاية الصحية. وقد أكدت لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بحقوق الإنسان دائما أن ظروف الاحتجاز غير المناسبة يمكن أن ترقى إلى حد المعاملة اللاإنسانية والمهينة. وتنص قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء على أن تكفل جميع السجون إمكانية الوصول الفوري إلى الرعاية الطبية في الحالات العاجلة، ونقل السجناء الذين تتطلب حالتهم عناية متخصصة أو عملية جراحية إلى مؤسسات متخصصة أو إلى مستشفيات مدنية (انظر A/HRC/31/57/Add.1).

٣ - عقوبة الجلد

٢٨ - لا يزال تكرار الجلد يشكل مصدراً للقلق الشديد. وينص قانون العقوبات الإسلامي، الذي بدأ نفاذه في عام ٢٠١٣، على عقوبة الجلد بتهمة إهانة الأنبياء واللواط والاغتصاب والزنا واستهلاك الكحول. وهناك تقارير تفيد بأن هذه العقوبة تفرض لعدم الصوم، وعدم احترام قواعد الزي الإسلامي، والمشاركة في الاحتجاجات، وإقامة حفلات مختلطة بين الجنسين، ومصافحة شخص من الجنس الآخر من غير المحارم. وتدافع السلطات عن عقوبة الجلد، بحجة أنها تطبق كوسيلة للردع وبديل عن السجن والعواقب الاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية.

٢٩ - وبتاريخ ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦، أدان المتحدث باسم المفوض السامي لحقوق الإنسان جلد ٣٥ طالبا في ٢٦ أيار/مايو، بعد أن وجد أنهم يقيمون حفلا للتخرج في قزوين. وذكرت وسائل الاعلام التابعة للدولة، أنه تم في غضون ٢٤ ساعة، إلقاء القبض على الطلاب وأن مكتب المدعي العام قام باستجوابهم وحكم عليهم بجلد كل منهم ٩٩ جلدة، وأنه تم جلدهم. وفي قضية مماثلة في أيار/مايو، ذُكر أن ١٧ من عمال المناجم جلدوا في محافظة أذربيجان الغربية لقيامهم بالاحتجاج على إقالة ٣٥٠ عاملا من منجم الذهب آغ دارا. وقد أثار هذا الحكم ردود فعل بين البرلمانيين، وأدان بعضهم هذه العقوبة بأنها

غير إنسانية وتليق بالعصور الوسطى[٨]. وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، حُكم على المدون والكاتب محمد رضا فتحي بالجلد ٤٤٤ جلدة لقيامه بنشر الأكاذيب وإثارة الرأي العام[٩].

٣٠ - وأعربت لجنة مناهضة التعذيب، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان والمكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة مرارا عن القلق إزاء استخدام الجلد، وأبرزوا استخدامه بوجه خاص ضد المرأة، ودعوا إلى إلغائه[١٠].

٤ - الرجم حتى الموت

٣١ - بتاريخ ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، أعربت مجموعة من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة[١١]، في بلاغ مشترك، عن القلق إزاء الخطر الوشيك لإعدام فريبا خالقي بالرجم، وقد ألقي القبض عليها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ للاشتباه في ضلوعها في جريمة قتل زوجها. وقد أطلق سراح السيدة خالقي في البداية دون توجيه تهم، ولكنها أُتهمت لاحقا بوجود علاقة جنسية مع قاتل زوجها المزعوم. وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، ذُكر أنها أُدينت بتهمة الزنا وحكم عليها بالرجم حتى الموت. وفي ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أُفيد بأن المحكمة العليا أيدت الحكم. وتنص المادة ٢٢٥ من قانون العقوبات الإسلامي الجديد على ”الرجم“ كعقاب للأشخاص المدانين بارتكاب الزنا. وذكرت السلطات في تعليقاتها على التقرير الحالي، أن تجريم الزنا يتفق مع تفسير الشريعة الإسلامية، وأن العقوبات الواردة في الشريعة الإسلامية فعالة في ردع الجرائم وحماية الأخلاق. وأضافت أنه يمكن للقضاة وفقا لقانون العقوبات الإسلامي واستخدام المعرفة والحكمة، الحكم بعقوبة الرجم على أساس أدلة ظرفية.

٣٢ - وترى آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن الإعدام رجما هو شكل من أشكال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وقد خلصت

---

(٨) وكالة أنباء إيران إمروز (Iran-Emroz news)، ١ حزيران/يونيه ٢٠١٦، متاحة من: http://www.iran-emrooz.net/index.php/news1/62267/.

(٩) وكالة أنباء أترياس، ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، متاحة من: http://www.atreyas.ir/26977.

(١٠) انظر http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=20037&LangID=E.

(١١) الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة، والمقررون الخاصون المعني بحالة حقوق الإنسان في إيران، والمعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمعني بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه.

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أيضا إلى أن الرجم حتى الموت بتهمة الزنا هو عقاب لا يتناسب على نحو فادح مع طبيعة الجريمة[١٢].

دال - حرية التعبير

٣٣ - يحيط الأمين العام علما بالتزام رئيس جمهورية إيران الإسلامية بتخفيف القيود المفروضة على حرية التعبير وباعترافه بحرية التعبير كحق أساسي من حقوق الإنسان. ومع ذلك، لم يكن هناك خلال الفترة المشمولة بالتقرير أي تقدم يذكر، بل تآكل أكبر لحرية التعبير والرأي.

٣٤ - ويشعر الأمين العام بالقلق بوجه خاص إزاء استمرار نمط الاعتقالات والإدانات التعسفية للصحفيين والنشطاء على شبكة الانترنت. وتشير لجنة حماية الصحفيين إلى أن جمهورية إيران الإسلامية قامت بسجن ثالث أكبر عدد من الصحفيين في جميع أنحاء العالم[١٣] وهي سابع أشد الدول صرامة في فرض الرقابة في العالم[١٤]. وفي آذار/مارس ٢٠١٦، ذُكر أن عدداً لا يقل عن ٤٧ من الصحفيين والنشطاء على الإنترنت مسجون في جمهورية إيران الإسلامية (انظر A/HRC/31/69).

٣٥ - ويدعو الأمين العام السلطات إلى التوقف فوراً عن الاعتقال التعسفي للأفراد واحتجازهم لممارستهم السلمية والمشروعة لحقهم في حرية الرأي والتعبير، والإفراج عن الأفراد الذين سجنوا. ويكرر أيضا أن فرض القيود التي لا مبرر لها على الوصول إلى وسائل الإعلام يتعارض مع مبدأ الكرامة الإنسانية وينتهك العديد من حقوق الإنسان.

٣٦ - ويكرر الأمين العام إدانته للأحكام غير المعقولة وغير المتناسبة المفروضة على أفارين شيتساز، رئيسة تحرير الصحيفة اليومية إيران، وإحسان مازندراني، رئيس تحرير الصحيفة اليومية فرهيختيكان، وسامان صفرزاي، الصحفي من النشرة الشهرية أنديشه بويا، وداوود أسدي، شقيق رئيس تحرير الموقع الإخباري المعارض روزونلاين، فضلا عن حالة عيسى سحرخيز، وهو صحفي مستقل حاليا رهن الاعتقال ويعاني من مشاكل صحية. وقد قام أفراد من وحدة الاستخبارات في الحرس الثوري يرتدون ملابس مدنية بإلقاء القبض على الأفراد الخمسة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، بتهمة المشاركة في ''شبكة تسلل'' تسعى

(١٢) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٢٠ (١٩٩٢).

(١٣) لجنة حماية الصحفيين، متاحة من: ttps://cpj.org/imprisoned/2015.php.

(١٤) لجنة حماية الصحفيين، البلدان العشرة الأشد صرامة في ممارسة الرقابة، متاحة من: https://cpj.org/2015/04/10-most-censored-countries.php.

للتأثير على الرأي العام وتقويض الجمهورية الاسلامية نيابة عن الحكومات الغربية. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٦، تمت إدانة السيدة شيتساز، والسيد مزندراني، والسيد سفرزاي والسيد أسدي بتهم متعددة، بما في ذلك ''نشر دعاية ضد الجمهورية الإسلامية'' و ''العمل ضد الأمن القومي والاتصال بالحكومات الأجنبية''. وصدرت بحقهم أحكام بالسجن تتراوح من ٥ إلى ١٠ سنوات.

٣٧ - وبالإضافة إلى ذلك، تم اعتقال حسين روناغي، الناشط والمدون في مجال حقوق الإنسان، وحُكِّم عليه في عام ٢٠٠٩ بالسجن لمدة ١٥ عاما، ولا يزال في السجن على الرغم من تدهور صحته. وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٥، حكم على محمد حسين رفيع فنود، وهو أستاذ كيمياء البوليمرات في جامعة طهران، المتقاعد الذي يبلغ من العمر ٧٢ عاما، بالسجن لمدة ست سنوات ومنعه لمدة عامين من ممارسة الأنشطة السياسية والصحفية فيما يتصل بالكتابات حول القضايا الاجتماعية والسياسية التي نشرها على موقعه على الإنترنت.

١ - التعبير الفني

٣٨ - ويساور الأمين العام القلق إزاء مجموعة من انتهاكات الحق في حرية التعبير في ميادين غير الصحافة كالفنون الإبداعية والموسيقى. فقد قام الحرس الثوري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ على سبيل المثال، باعتقال مهدي رجبيان، وهو موسيقي ومؤسس موسيقى البرق، وموزع الموسيقى البديلة في جمهورية إيران الإسلامية؛ وشقيقه حسين رجبيان، صانع الأفلام؛ ويوسف عمادي، الموسيقي، ووضعوا في الحبس الانفرادي لأكثر من شهرين، حيث تعرضوا لضغوط شديدة للإدلاء باعترافات متلفزة كاذبة. وقيل إن السيد مهدي رجبيان تعرض للتعذيب المتكرر أثناء الاحتجاز. وفي أواخر شهر شباط/فبراير ٢٠١٦، ذُكر أنه حكم على كل من الرجال الثلاثة رسميا بالسجن لمدة ثلاث سنوات وبغرامة قدرها ٥٠ مليون ريال بعد استئناف الحكم الأصلي بالسجن لمدة ست سنوات في السجن وبغرامة قدرها بليوني ريال[١٥]. وقد وجهت إليهم تهمة ''إهانة المقدسات'' و ''الدعاية ضد الدولة'' من خلال إنتاج وترويج الموسيقى السرية[١٦]. ويبدو أن معاملة هؤلاء الرجال لم تكن إلا لممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير الفني والإبداع.

(١٥) الحملة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان في إيران، الحكم على موزعين موسيقيين إيرانيين بالسجن لمدة ثلاث سنوات، ١ آذار/مارس ٢٠١٦، متاحة من: https://www.iranhumanrights.org/2016/03/iranian-music-distributors-sentenced/.

(١٦) Freemuse, "Art under threat: attacks on artistic freedom in 2015", 22 February 2016. متاحة من: http://freemuse.org/archives/11751.

٣٩ - ويرحب الأمين العام بالإفراج عن أتينا فرقداني، الفنانة ورسامة الكاريكاتير يوم ٤ أيار/مايو ٢٠١٦. وكانت قد أُلقي القبض عليها في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ بتهمة نشر الدعاية ضد النظام وإهانة أفراد البرلمان من خلال اللوحات الزيتية. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، حُكم عليها بالسجن لمدة ١٢ عاما ونصف، قضت منها في السجن ما يقرب من ستة أشهر.

٢ - اضطهاد الناشطين في وسائط التواصل الاجتماعي

٤٠ - يعرب الأمين العام عن أسفه للاضطهاد المتزايد للناشطين في وسائط التواصل الاجتماعي. ففي أيار/مايو ٢٠١٦، اعتقلت السلطات ثمانية أشخاص على الأقل من مستعملي Instagram، كان معظمهم من النماذج الرائدة في صناعة الأزياء الإيرانية، بدعوى قيامهم ''بأفعال غير إسلامية'' و ''تشجيع الاختلاط''[١٧].

٤١ - ويعمل برنامج إيراني لمراقبة الجرائم السيبرانية بعنوان ''عملية العنكبوت ٢'' على تعقب مستعملي وسائط التواصل الاجتماعي وتضييق الخناق عليهم، وقد أسفر حتى الآن عن اعتقال وسجن العديد من مستعملي الإنترنت بتهم مثل ''الإساءة إلى الإسلام''، و ''نشر مواد غير أخلاقية وفاسدة''، و ''تشجيع الأفراد على الفجور''[١٨].

٤٢ - ويتطلب التوجيه الصادر مؤخراً عن مجلس الفضاء السيبراني الأعلى في البلد، في أيار/مايو ٢٠١٦، قيام تطبيقات تبادل الرسائل الاجتماعية بتخزين بيانات المستعملين على الخوادم الإيرانية[١٩]. ويتيح ذلك التوجيه للسلطات الوصول إلى ٢٠ مليون من الحسابات البرقية المرتبطة بتطبيق تيليغرام لتبادل الرسائل، وتعزيز نظام الرقابة الصارمة

(١٧) ريتشارد سبنسر وأحمد وحدات، اعتقال عارضات أزياء إيرانيات وإجبارهن على انتقاد أنفسهن علنا بسبب نشر صورهن دون غطاء الرأس، التلغراف، ١٦ أيار/مايو ٢٠١٦، متاحة من: http://www.telegraph.co.uk/news/2016/05/16/iranian-models-arrested-for-posting-pictures-without-headscarves.

(١٨) رادى و زمانه، خضوع مواقع إخبارية لفحص دقيق بسبب ارتكابها جرائم تتعلق بالانتخابات، ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، متاحة من: https://en.radiozamaneh.com/featured/news-sites-under-close-scrutiny-for-election-offences.

(١٩) الحملة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان في إيران، المجلس المتشدد يهاجم إدارة روحاني بسبب الخلاف بشأن وسائط التواصل الاجتماعي في إيران، ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦، متاحة من: https://www.iranhumanrights.org/2016/06/social-media-servers-transfer-to-ran/.

بالفعل على حركة المرور على الإنترنت[٢٠]. وقد واجه تطبيق تيليغرام، الذي يغطي أكثر من ٥٠ في المائة من حركة المرور الأسبوعية على الإنترنت في البلد، قيودا، بحظر أكثر من ٥٠ قناة تحتوي على رسائل موجهة للجمهور بعد أن اشتكت السلطات من وجود محتوى إباحي. وعلاوة على ذلك، تحتفظ السلطة القضائية بسلطة منع التطبيقات في المستقبل[٢١].

٤٣ - ولا يزال تطبيقا الفيسبوك وتويتر محظورين تماما للمستعملين المحليين، وتقوم السلطات بشكل تعسفي بحظر المحتوى بذريعة حماية الأسر والثقافة الإسلامية[٢٢]. وادعت السلطات بتأكيدها القيود المفروضة على يوتيوب والفيسبوك وتويتر، أن هذه الإجراءات تهدف إلى حظر الأنشطة الإرهابية، ومنع الترويج للتطرف والعنف وانتهاك الخصوصية. وفي أيار/مايو ٢٠١٦، هدد المجلس الأعلى للفضاء السيبراني بفرض حظر على جميع شركات وسائط التواصل الاجتماعي العاملة في البلد اذا لم تقم بتسليم جميع البيانات ذات الصلة بالمستعملين الإيرانيين[٢٣].

هاء - معاملة اللاجئين

٤٤ - يعرب الأمين العام عن تقديره لأن جمهورية إيران الإسلامية تواصل استضافة ٩٥١ ٠٠٠ لاجئ، من أكبر تجمعات اللاجئين في العالم، الذين يأتي معظمهم من أفغانستان[٢٤]. وقد اتخذت السلطات تدابير هامة لكفالة حصول اللاجئين على التعليم والرعاية الصحية[٢٥]. وتشير وزارة التربية والتعليم، إلى التحاق ٣٦٠ ٦٩٣ طالب أفغاني

(٢٠) سعيد كمالي دهقان، تيليغرام: تطبيق تبادل الرسائل الفورية يحرر المحادثات بين الإيرانيين، ٨ شباط/فبراير ٢٠١٦، متاحة من: https://www.theguardian.com/world/2016/feb/08/telegram-the-instant-messaging-app-freeing-up-iranians-conversations.

(٢١) الحملة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان في إيران، تطبيق تيليغرام لتبادل الرسائل ذو الشعبية الواسعة ينجو من التصويت على الرقابة في إيران، ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، متاحة من: https://www.iranhumanrights.org/2016/01/telegram-not-filtered/.

(٢٢) راديو زمانه، ''إحدى الوزارات تقوم بتمويل 'الترشيح الذكي' للإنترنت في ١١ جامعة''، ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٦، متاحة من: https://en.radiozamaneh.com/featured/ministry-funds-internet-smart-filtering-at-11-universities/.

(٢٣) أنباء الإمارات ٢٤، المهلة النهائية لشركات التواصل الاجتماعي، ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٦، متاحة من: http://www.emirates247.com/news/iran-s-deadline-for-social-media-firms-2016-05-30-1.631506.

(٢٤) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ''اتجاهات منتصف العام ٢٠١٥'' (جنيف، ٢٠١٥)، متاحة من: http://www.unhcr.org/56701b969.pdf.

(٢٥) تقرير مقدم من منظمة الدفاع عن ضحايا العنف.

و ٥٨٦ ٨ طالب عراقي في نظام التعليم في جمهورية إيـــران الإسلامية خلال العام الدراسي ٢٠١٤-٢٠١٥. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، أعلن المرشد الأعلى لجمهورية إيران الإسلامية أن جميع الأفغان، بغض النظر عن وضعهم، ينبغي أن يتاح لهم الالتحاق بالمدرسة[٢٦]. وفيما سبق، كان الأطفال اللاجئون غير المسجلين ممنوعين من الالتحاق بالدراسة.

٤٥ - وفي عام ٢٠١٥، وقعت الحكومة اتفاقا ثلاثياً مع منظمة التأمين الصحي الإيرانية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لإدراج ما يقرب من مليون من اللاجئين العراقيين والأفغان في خطة التأمين الصحي العام للجميع التي ترعاها الحكومة. ويتيح هذا الاتفاق إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية في جميع المستشفيات العامة التابعة لوزارة الصحة[٢٧].

٤٦ - بيد أن اللاجئين لا يزالون يواجهون عدم المساواة والتمييز وسوء المعاملة. ولا يتمكن من العمل إلا اللاجئون الذين يحملون تصاريح العمل الصادرة من خلال نظام آمايش[٢٨]. ولا يزال هناك العديد من العوائق التي تحول دون الزواج بين الإيرانيين واللاجئين غير المسجلين، وحرمان المرأة من إمكانية نقل جنسيتها لأبنائها وزوجها من غير المواطنين. أما الأطفال الذين يولدون خارج إطار الزواج فلا يمكنهم الحصول على شهادات ميلاد أو وثائق سفر ويمنعون تلقائيا من الحصول على الخدمات العامة[٢٩].

٤٧ - وتقوم معظم المحافظات بفرض قيود على إقامة اللاجئين[٣٠]. ففي تموز/يوليه ٢٠١٦، قامت السلطات في محافظة يزد بتحذير المواطنين من تأجير المنازل لغير الإيرانيين،

(٢٦) وكالة أنباء الجمهورية الإسلامية، ”أكثر من ٣٦٠ ٠٠٠ طالب أفغاني يدرسون في المدارس الإيرانية: مسؤول“، ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦. متاحة من: www.irna.ir/en/News/82048154.

(٢٧) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ”التقرير عن تنفيذ الاستراتيجية العالمية لعام ٢٠١٥“ (جنيف، ٢٠١٥). متاح من: www.unhcr.org/protection/livelihoods/56e80adb9/2015-global-strategy-implementation-report.html?query=Iran.

(٢٨) آمايش هو نظام لتسجيل اللاجئين بدأ العمل به في عام ٢٠٠٣ لإعادة تسجيل جميع الرعايا الأفغان في جمهورية إيران الإسلامية الذين منحوا حقوق الإقامة.

(٢٩) منظمة رصد حقوق الإنسان، “Unwelcome guests: Iran’s violation of Afghan refugee and migrant rights”, 20 November 2013. متاحة من: www.hrw.org/report/2013/11/20/unwelcome-guests/irans-violation-afghan-refugee-and-migrant-rights.

(٣٠) المرجع نفسه.

ولا سيما اللاجئون الأفغان، وأمرهم بطرد أي مقيم من هذا القبيل من منازلهم خلال ١٥ يوما[٣١].

٤٨ - ولا يزال الترحيل القسري للاجئين يدعو للقلق. ففي الفترة الممتدة من آذار/مارس ٢٠١٤ إلى آذار/مارس ٢٠١٥، أفادت التقارير بأنه تم إبعاد ٩٢٣ ٢١٦ شخصاً، من بينهم ٧٧٢ ١ طفلا، من جمهورية إيران الإسلامية قسرا[٣٢]. وكان خمسة وخمسون في المائة من هؤلاء الأطفال غير مصحوبين بذويهم[٣٣]. وفي معظم الحالات، لم يعط للمبعدين إشعار بالإخلاء وتم طردهم بالقوة من البلد، مخلِّفين وراءهم أمتعتهم وممتلكاتهم. وغالبا ما يواجه المبعدون الأفغان ظروفا قاسية في مراكز الاحتجاز المكتظة التي تفتقر إلى مياه الشرب وغالبا ما يتعرضون لسوء المعاملة والإيذاء الجسدي والاستغلال والتحرش[٣٤].

٤٩ - ولا يزال الأمين العام يشعر بالقلق إزاء قيام شرطة الحدود الإيرانية بإطلاق النار عشوائيا على الأفغان الذين يحاولون عبور الحدود إلى جمهورية إيران الإسلامية من دون وثائق، مما يؤدي غالبا إلى وفيات، بما في ذلك من بين الأطفال. وفي أوائل نيسان/أبريل ٢٠١٦، حاولت مجموعة مؤلفة من ١٤ من الأفغان، من بينهم أطفال، عبور الحدود إلى إقليم هرات في الليل للبحث عن فرص العمل في جمهورية إيران الإسلامية. وقد أفيد بأن المجموعة ووجهت بأفرقة دوريات شرطة الحدود الإيرانية التي أطلقت النار على المجموعة مما أسفر عن مقتل ثلاثة بينهم صبي يبلغ من العمر ١٤ عاما، وإصابة أربعة بجراح واعتقال السبعة المتبقين. وتم ترحيل هؤلاء السبعة على الفور، بينما تمت معالجة الذين أصيبوا بجروح، ومن بينهم صبي يبلغ من العمر ١٣ عاما في المستشفى قبل أن يتم ترحيلهم إلى أفغانستان. وفي ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦، ورد أن السلطات الإيرانية قامت بتسليم جثث القتلى الثلاثة إلى سلطات الحدود الأفغانية. وفي ٨ أيار/مايو ٢٠١٦، ورد أن قوات أمن

(٣١) هيئة الإذاعة البريطانية بالفارسية، ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦ متاحة من: www.bbc.com/persian/iran/2016/06/160613_l57_zarach_yazd_antiimmigrant_banner.

(٣٢) اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان، ''لمحة عن حالة الأفغان العائدين''، ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،متاحة من: www.aihrc.org.af/home/press_release/5233.

(٣٣) وفقا لما ذكرته اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان، يجري وسطيا ترحيل ما لا يقل عن ٢٠ من الأفراد الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة إلى أفغانستان كل يوم. انظر: www.bbc.com/persian/afghanistan/2016/06/160615_kk_human_rights_iran_deportation_underage.

(٣٤) اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان، ''لمحة عن حالة الأفغان العائدين''، ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، متاحة من: www.aihrc.org.af/home/press_release/5233.

الحدود الإيرانية قتلت ٦ من الأفغان، الذين كانوا يحاولون عبور الحدود إلى جمهورية إيران الإسلامية، وأصابت ١٨ آخرين بجراح[٣٥].

٥٠ - وهناك أيضا مخاوف بشأن قيام السلطات الإيرانية بتجنيد ونشر اللاجئين والمهاجرين الأفغان، بما في ذلك القُصَّر، للقتال في الجمهورية العربية السورية[٣٦].

واو - حالة الجهات الفاعلة في المجتمع المدني

٥١ - أعرب المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان عن مخاوف جدية إزاء النمط المتواصل للاعتقال التعسفي للمدافعين عن حقوق الإنسان واحتجازهم وملاحقتهم في محاولة لمنعهم من المشاركة في الأنشطة المشروعة والسلمية في مجال حقوق الإنسان (انظر A/HRC/31/55/Add.1). ويتعرض نشطاء حقوق الإنسان والمحامون بشكل روتيني لسوء المعاملة، بما في ذلك الحبس الانفرادي لفترات طويلة، وظروف الاحتجاز المهينة والتعذيب النفسي والجسدي والحرمان من العلاج الطبي العاجل. وكثيرا ما يدانون بتهم مشكوك فيها وتصدر بحقهم أحكام مفرطة بالسجن بعد محاكمات لا تستوفي المتطلبات الأساسية للحق في محاكمة عادلة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

٥٢ - وفي ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٦، أعرب المفوض السامي لحقوق الإنسان والمكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن استنكارهم لإدانة نرجس محمدي، المدافعة البارزة عن حقوق الإنسان والحكم عليها[٣٧]. وفي ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦، حكمت المحكمة الثورية في طهران على السيدة محمدي بالسجن لمدة ١٦ عاما بسبب الأنشطة التي تقوم بها باسم منظمة شعبية تدعو إلى إلغاء عقوبة الإعدام. ووجهت إليها تهمة ''التجمع والتواطؤ ضد الأمن القومي'' و ''الدعاية ضد الدولة''، وقيل إنها حوكمت في جلسات سرية. وعلى الرغم من ظروفها الصحية الخطيرة، فقد ورد أنها لم تتمكن من الحصول على الرعاية الطبية المتخصصة المناسبة. وقد تعرضت السيدة محمدي قبل اعتقالها يوم ٥ أيار/مايو ٢٠١٥،

(٣٥) أنباء تولو، ''مقتل ستة أشخاص في تبادل لإطلاق النار على شاحنة كانت تقوم بتهريب الأفغان إلى إيران''، ٩ أيار/مايو ٢٠١٦، متاحة من: www.tolonews.com/en/afghanistan/25188-six-killed-in-shootout-on-truck-smuggling-afghans-into-iran.

(٣٦) منظمة رصد حقوق الإنسان، ''إيران تقوم بإرسال الآلاف من الأفغان للقتال في سورية: لاجئون ومهاجرون يبلغون عن تعرضهم لتهديدات بالطرد''، ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، متاحة من: www.hrw.org/news/2016/01/29/iran-sending-thousands-afghans-fight-syria.

(٣٧) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=19996&LangID=E.

لمضايقات مستمرة، واعتداءات لفظية واستجوابات من قبل السلطات بسبب أنشطتها السلمية في مجال حقوق الإنسان[٣٨].

٥٣ - ويقضي عدد من النشطاء البارزين الآخرين في مجال حقوق الإنسان والمحامين، بما في ذلك عبد الفتاح سلطاني وبهاره هدايت ومحمد صديق كابودفاند، أحكاما بالسجن لفترات طويلة. ويواجه السيد كابودفاند، وهو ناشط كردي في مجال حقوق الإنسان الذي يقضي السنة التاسعة من الحكم عليه بالسجن لمدة ١٠ أعوام في سجن إيفين في طهران، اتهامات جديدة منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وقد تم اختياره دون غيره كسجين سياسي لسنوات وتم حرمانه من الرعاية الطبية على الرغم من إمكانية كونه مصابا بسرطان البروستات. وفي أيار/مايو ٢٠١٦، بدأ إضرابا عن الطعام احتجاجا على الاتهامات الجديدة، مما أدى إلى تدهور سريع في حالته الصحية. وبعد ٣٦ يوما من الاحتجاج، تم في ١٣ حزيران/يونيه عام ٢٠١٦، إطلاق سراحه في إجازة لمدة ٤ أيام[٣٩].

٥٤ - ويوضح الحكم على نشطاء حقوق الإنسان استمرار تقلص الحيز المتاح للمدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني. ويحث الأمين العام السلطات على الكف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني الذين يمارسون الحريات الأساسية بصورة سلمية، وإتاحة المجال لهؤلاء الأفراد للقيام بعملهم الأساسي بحرية وأمان. ويدعو الأمين العام السلطات إلى كفالة الإفراج الفوري عن السيدة محمدي والسيد سلطاني والسيد هدايت والسيد كابودفاند وجميع المعتقلين لمجرد ممارستهم حقوقهم الإنسانية.

زاي - وضع المرأة

٥٥ - ذكرت السلطات في تعليقاتها على التقرير الحالي، أن جمهورية إيران الإسلامية حققت انجازات ملحوظة في مجال تعزيز حقوق المرأة، وخاصة في مجال التعليم والصحة. وأشارت أيضا إلى أن المرأة ممثلة على أعلى مستوى سياسي، بما في ذلك كنائبة للرئيس، وأنه تم تعزيز مشاركتها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وتم اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة العنف ضدها.

---

(٣٨) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=19998&LangID=E.

(٣٩) القلم الدولي، ”إيران: الإفراج عن الصحفي الكردي بإجازة لمدة أربعة أيام“، ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦، متاحة من: www.pen-international.org/newsitems/iran-kurdish-journalist-released-on-four-day-furlough/.

٥٦ - وعلى الرغم من أن جمهورية إيران الإسلامية عضو في لجنة وضع المرأة، فإنها لم تحرز أي تقدم يذكر نحو تحقيق المساواة بين الجنسين و لم تصدق بعد على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد استمرت الحملة على الناشطات في مجال حقوق المرأة والصحفيات والمحاميات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد واجه العديد منهن الترهيب والمضايقة والاعتقال أو المنع من السفر في بعض الحالات.

٥٧ - وقد تم اعتقال حوما هودفار، عالمة الأنثروبولوجيا الشهيرة التي تحمل الجنسيات الكندية والأيرلندية والإيرانية، تعسفا في سجن إيفين منذ ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦، دون مراعاة الأصول القانونية، ودون تهمة أو محاكمة، ودون تمثيل قانوني أو التواصل مع عائلتها[٤٠]. وقد تعرضت لسلسلة من التحقيقات والاعتقالات بعد سفرها إلى جمهورية إيران الإسلامية لزيارة عائلتها والوصول إلى محفوظات المكتبة البرلمانية الإيرانية من أجل مشروع كتاب تاريخي. وذُكر أن قوات الأمن التابعة للحرس الثوري داهمت منزلها في ٩ آذار/مارس ٢٠١٦ وصادرت جوازات سفرها، والوثائق البحثية والحاسوب وغيرها من الأغراض الشخصية. وقيل إنها خضعت لجلسات استجواب مكثفة لمدة بلغت تسع ساعات في كل مرة. وتعاني السيدة هودفار من حالة عصبية نادرة تتطلب أدوية ورعاية صحية منتظمة، لم يتح لها الحصول عليها منذ بدء احتجازها. وقام بعض وسائل الأنباء الإيرانية الرسمية بتصوير السيدة هودفار باعتبارها شريكة مؤسسة وزعيمة لشبكة تآمر ضد القيم الإسلامية من خلال تركيز بحوثها على الحركة النسائية[٤١]. وزعمت السلطات أنه تم احتجاز السيدة هودفار لقيامها بأعمال ضد الأمن القومي، وأنها تتمتع بإمكانية الوصول إلى المرافق الطبية وأنها كانت باستمرار تحت إشراف الطبيب.

٥٨ - وتؤثر انتهاكات الحق في حرية التنقل والتعبير والحق في الصحة والعمل تأثيرا خطيرا على النساء، كما تفعل ممارسات الزواج المبكر، والقتل باسم الشرف وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث[٤٢]. وتشير التقارير إلى أن ٦٠ في المائة من النساء في جمهورية إيران

---

(٤٠) الحملة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان في إيران، ''السلطات تعدل عن قرارها بالإفراج عن المحتجزة المزدوجة الجنسية نازنين زغاري - راتكليف''، ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٦. متاحة من: www.iranhumanrights.org/2016/06/nazanin-zaghari-irgc-claim/.

(٤١) أنباء مشارق، ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٦، متاحة من: www.mashreghnews.ir/fa/news/590029.

(٤٢) في تعليقاتها على التقرير الحالي، أقرت السلطات بحدوث الزواج المبكر في المناطق الريفية وعزت ذلك إلى الأحوال الجغرافية وبلوغ النضج الجسدي والجنسي للفتيان والفتيات. وأشارت كذلك إلى أن عددا أقل من حالات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث يحدث في القرى التي تقع تحت التأثير الثقافي للبلدان المجاورة. وأكدت السلطات أنها تبذل الجهود لزيادة الوعي العام في تلك المناطق من خلال المراكز الصحية والزعماء الدينيين.

الإسلامية يتعرضن لتجربة العنف المنـزلي (انظر A/HRC/31/69) ويشير تقرير الفجوة العالمية بين الجنسين لعام ٢٠١٥، إلى أن ٢١ في المائة من النساء الإيرانيات دون سن ١٩ سنة من العمر متزوجات(٤٣).

٥٩ - ويحث الأمين العام الحكومة على اتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة ممارسات العنف المنـزلي والزواج المبكر الواسعة النطاق، بما في ذلك وضع إطار تشريعي ملائم لمعالجة هذه المسائل.

٦٠ - وقد أسفرت الانتخابات البرلمانية التي جرت في شباط/فبراير ٢٠١٦ عن زيادة في تمثيل المرأة بنسبة تتراوح من ٣ إلى ٦ في المائة. إلا أنه يلزم بذل المزيد من الجهود للتغلب على غياب المرأة عن مواقع صنع القرار وعلى الحواجز الاجتماعية التي يواجهنها. إذ أن تلك الحواجز تتخذ في بعض الأماكن طابعا مؤسسيا. فقد حدث أنه تم منع مينو خالقي، العضوة المنتخبة مؤخرا لعضوية البرلمان، من توليها لمنصبها، لأنها قامت حسبما قيل، بمصافحة رجل(٤٤). وتسمح المادة ١١١٧ من القانون المدني، للرجال بأن يمنعوا زوجاتهم من العمل (في كل من القطاعين العام والخاص) إذا رأوا أن العمالة ''تتعارض مع مصالح الأسرة أو مع كرامتهم أو كرامة زوجاتهم''(٤٥). ويتطلب القانون المدني أيضا من المرأة الخضوع للرجل وينص على أنها قد تفقد حقوقها، بما في ذلك النفقة إذا امتنعت عن الاستجابة للاحتياجات الجنسية لزوجها(٤٦).

٦١ - وما فتئ كبار قادة الحكومة يدلون باستمرار بتصريحات تعزز الأدوار الثقافية التقليدية للمرأة. ففي عدة مناسبات، علق المرشد الأعلى على دور المرأة في المجتمع، وشدد على أن المسؤولية الكبرى للمرأة هي الإنجاب وأن عمل المرأة ليس الشاغل الرئيسي

(٤٣) المنتدى الاقتصادي العالمي، تقرير الفجوة العالمية بين الجنسين لعام ٢٠١٥ (جنيف، ٢٠١٥). متاح من: http://reports.weforum.org/global-gender-gap-report-2015/economies/#economy=IRN.

(٤٤) سيد كمالي دهقان، ''إيران تحرم عضوة في البرلمان من عضويتها بسبب مصافحتها لرجل من غير المحارم''، ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦. متاحة من: www.theguardian.com/world/2016/apr/15/iran-bars-female-mp-for-shaking-hands-.with-unrelated-man.

(٤٥) منظمة العفو الدولية، ''يجب عليكِ الإنجاب: الاعتداء على الحقوق الجنسية والإنجابية للمرأة في إيران'' (لندن، ٢٠١٥). متاحة من: www.amnesty.ch/de/laender/naher-osten-nordafrika/iran/dok/2015/iran-frauen-sollen-zu-gebaermaschinen-degradiert-werden/you-shall-procreate.

(٤٦) انظر القانون المدني ، المادة ١١٠٨.

للبلد[٤٧]. ويُبرز هذا الموقف على نطاق واسع أن نحو ١٧ في المائة من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن من ١٥ إلى ٦٤ سنة ناشطات في سوق العمل. وعلى الرغم من أن النساء يواجهن العوائق بوجه عام، فإن الوضع هو أكثر حدة بالنسبة لذوات الوضع الاقتصادي الأدنى وأعضاء جماعات الأقليات، ولا سيما البهائيات.

٦٢ - ويحيط الأمين العام علما بالتحسين المسجل في تقرير الفجوة العالمية بين الجنسين لعام ٢٠١٥، الذي يظهر أن مؤشر التكافؤ بين الجنسين يبلغ ٠,٩٨ في سياق الالتحاق بالمدارس الابتدائية. ومع ذلك، فقد احتلت جمهورية إيران الإسلامية المرتبة ١٠٦ من بين ١٤٥ بلدا من حيث التحصيل العلمي، وفقا لعملية حسابية تأخذ بعين الاعتبار معدلات محو الأمية والالتحاق بجميع مستويات نظام التعليم.

حاء - معاملة الأفراد الذين ينتمون إلى الأقليات الدينية والعرقية

٦٣ - أشار المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة والهيئات المنشأة بموجب معاهدات إلى البهائيين باعتبارهم أقلية دينية مضطهدة أشد الاضطهاد في جمهورية إيران الإسلامية، وأن أعضاءها يتعرضون لأشكال متعددة من التمييز الذي يؤثر على التمتع بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٦٤ - وأعرب المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات في تقريره المقدم إلى الدورة الثانية والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، عن القلق إزاء حرمان الأقليات الدينية غير المعترف بها في دستور جمهورية إيران الإسلامية، من الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات[٤٨]، وخاصة أعضاء الطائفة البهائية، مشيرا إلى أنهم يمنعون بانتظام من المشاركة في التجمعات السلمية (انظر A/HRC/32/36).

٦٥ - وتحدد إمكانية حصول الفرد على التعليم في الجامعات التقنية والمهنية والمؤسسات التعليمية غير الحكومية، في جمهورية إيران الإسلامية، حسب دينه. ويعتبر ''الإيمان بدين الإسلام أو أحد الأديان السماوية المنصوص عليها في الدستور'' شرطا أساسيا للالتحاق. وقد أدى هذا الشرط إلى حرمان البهائيين من التقدم بطلبات الالتحاق، وتم رفض بعض طلباتهم لأنها ''غير مكتملة'' على الرغم من تقدمهم لامتحان القبول الجامعي الوطني.

---

(٤٧) الحملة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان في إيران، ''لا يمكن وقف الطلب المجتمعي في ايران لتمثيل المرأة في الحكومة''، ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٦. متاح من: www.iranhumanrights.org/2016/03/women-victory-in-parliamentary-elections.

(٤٨) لا يعترف دستور جمهورية إيران الإسلامية إلا بالمسلمين والزرادشتيين واليهود والمسيحيين.

٦٦ - وفي ٨ آذار/مارس ٢٠١٦، ألقي القبض على روحي سفاجو بتهمة ''العمل ضد الأمن القومي في الفضاء الإلكتروني''، وأفرج عنها في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٦ بكفالة قدرها ٥٠٠ مليون ريال (حوالي ٥٠٠ ١٦ دولار). وعلى الرغم من أنها نجحت في الامتحان الجامعي السنوي في عام ٢٠١٤ وعام ٢٠١٥، فقد حرمت من الاطلاع على نتائجها بسبب عقيدتها البهائية، ولم تتمكن بالتالي من مواصلة التعليم العالي. وأصبحت السيدة سفاجو نشطة على وسائط التواصل الاجتماعي، وأشارت على صفحتها على الفيسبوك إلى الاضطهاد الذي قالت إنها وغيرها من البهائيين تواجهه[٤٩]. وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير عام ٢٠١٦، تم طرد ثلاثة طلاب بهائيين من الجامعة المفتوحة في كرمان بسبب عقيدتهم، وهم علي خلقي وفرهنك روحي ونبيل زينالي.

٦٧ - ولا تزال الطائفة البهائية تعاني أيضا من ضغط اقتصادي شديد. وتقوم السلطات بإغلاق الشركات المملوكة للبهائيين وإتلاف محتوياتها في عدد من المدن، ولا سيما عند قيام أصحاب المحلات بإغلاق مؤقتا للاحتفال بالأعياد البهائية. وقيل إنه تم خلال النصف الأول من شهر حزيران/يونيه ٢٠١٦، إغلاق ما لا يقل عن ٢٥ متجرا للبهائيين في أوروميا وحدها. وعلى الرغم من أن السلطات لم تكشف عن أسباب الإغلاق، يعتقد بعض البهائيين أن ذلك يرتبط بالاحتفال بالأعياد البهائية[٥٠].

٦٨ - ويؤثر إغلاق الأعمال والمتاجر سلبا على معيشة البهائيين، الذين يواجهون بالفعل قيودا على حصولهم على فرص العمل في القطاعين العام والخاص. ويحث الأمين العام الحكومة على السماح للبهائيين بالمشاركة الكاملة في النمو الاقتصادي والتنمية في جمهورية إيران الإسلامية، ومنحهم فرص الحصول على التعليم دون عوائق.

٦٩ - وتدعي السلطات بأنه لم يحاكم أي بهائي بسبب معتقداته. وتعلن أن البهائيين يتمتعون بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويتمكنون من مواصلة التعليم العالي في مستويات الماجستير والدكتوراه، ويمكنهم أن يعملوا في مجالات الإنتاج والتجارة والخدمات.

٧٠ - ويعرب الأمين العام عن قلقه إزاء الزيادة في التصريحات التحريضية التي يطلقها المسؤولون الدينيون والقضائيون والسياسيون فضلا عن وسائل الإعلام ضد البهائيين.

---

(٤٩) الحملة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان في إيران، ''سعي امرأة شابة لتحصيل التعليم العالي يكشف تمييز إيران ضد البهائيين''، ١ نيسان/أبريل ٢٠١٦. متاح من: www.iranhumanrights.org/2016/04/rouhie-safajoo/.

(٥٠) هيئة الإذاعة البريطانية بالفارسية، ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦، انظر: www.bbc.com/persian/iran/2016/06/160611_l39_bahaii_stores_sealed.

ففي يوم ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦، أعرب المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية وبحرية الدين أو المعتقد عن قلقه الشديد إزاء حالة التحريض على كراهية الطائفة البهائية، مشيرا الى أن ذلك يمكن أن يشجع على أعمال العنف ضدهم(٥١).

٧١ - ومنذ زيارة فائزة هاشمي، ابنة الرئيس السابق لجمهورية إيران الإسلامية، أكبر هاشمي رفسنجاني، إلى منزل فريبا كمال أبادي، واحدة من سبعة من زعماء البهائيين السابقين التي كانت في السجن منذ عام ٢٠٠٨، قامت مجموعه مؤلفة من ١٦٩ من الزعماء الدينيين والسياسيين بإدانة الطائفة البهائية علنا في الخطب أو بالكتابة. وفي ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦، ذكر المتحدث باسم السلطة القضائية، غلامان حسين محسني إيجي في مؤتمر صحفي أن التهم ستوجه للسيدة هاشمي لهذا اللقاء، الذي وصفه بأنه ''عمل قبيح وفاحش جدا''.

٧٢ - وفي يوم ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٦، أشار آية الله إمامي كاشيني، وهو من أبرز رجال الدين في جمهورية إيران الإسلامية، إلى الطائفة البهائية في خطب عامة بأنها ''طائفة ملوثة'' وأنها ''العدو''. كما قامت رابطة خطباء الجمعة بإدانة الطائفة البهائية بلغة بغيضة مماثلة في ٢٥ من ٣١ مقاطعة في جمهورية إيران الإسلامية. وقد عمدت الخطب إلى وصف الطائفة البهائية بأنها ''حزب سياسي ملفق يتنكر في زي دين ومعتقد إيديولوجي''. وعلاوة على ذلك، ظهرت مئات من المواد الإعلامية التي تحرض على الكراهية الدينية وتشجع على العنف ضد الطائفة البهائية بعد خطب أئمة الجمعة. وقد أشار رئيس تحرير صحيفة رئيسية تابعة لسلطات الدولة علنا لأعضاء الطائفة البهائية كأعضاء في ''حزب صهيوني''. وقد أعيد نشر فتاوى صدرت منذ عشرات السنين، إلى جانب الفتاوى الصادرة حديثا، التي تمنع المسلمين من الاقتران ''بالكفار'' البهائيين. ولن يؤدي النشر المنتظم للخطاب الحاقد الصريح إلا إلى التحريض على المزيد من التعصب والعنف ضد الطائفة البهائية المهمشة أصلا.

٧٣ - ولا يزال التمييز والاضطهاد ضد جماعات الأقليات الأخرى منتشرا. وتواجه الأقليات العرقية، بما في ذلك العرب، والآذريين، والبلوش والأكراد التمييز في الحصول على الدراسات الجامعية والعمل والتراخيص التجارية والمساعدات الاقتصادية، والحصول على إذن لنشر الكتب وممارسة الحقوق المدنية والسياسية. وتحرم تلك الجماعات من الحق في التعليم بلغاتها الأصلية في المدارس. ولم تدخل السلطات برامج اللغة الكردية والأدب الكردي في المناهج الدراسية في بعض المدارس الثانوية والجامعات في إقليم كردستان إلا في الآونة الأخيرة(٥٢). ولا يزال إقليم سيستان - بلوشستان الذي يهيمن عليه البلوش - متخلفا إلى

(٥١) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=20073&LangID=E.

(٥٢) انظر: www.amnesty.org/en/documents/mde13/3660/2016/en/.

حد كبير، لا يحصل فيه السكان إلا على فرص محدودة للتعليم والعمل والرعاية الصحية والإسكان. ويتعرض الصحفيون البلوش والناشطون في مجال حقوق الإنسان في كثير من الأحيان، للاعتقال التعسفي وإساءة المعاملة الجسدية أثناء الاعتقال ولمحاكمات جائرة. وتقوم الحكومة بممارسة التمييز أيضا ضد الآذريين من خلال حظر استخدام اللغة الآذرية في المدارس ومن خلال مضايقة الآذريين.

ثالثا - التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان

ألف - التعاون مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة

٧٤ - يعرب الأمين العام عن ترحيبه باستمرار مشاركة جمهورية إيران الإسلامية مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، ولا سيما من خلال تقديم التقارير الدورية وحوارها مع الخبراء. ففي يومي ١١ و ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، نظرت لجنة حقوق الطفل في التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثالث والرابع لجمهورية إيران الإسلامية (CRC/C/IRN/3-4). وأثناء الاستعراض، أثارت اللجنة مجموعة واسعة من المسائل، بما في ذلك التعريف القانوني للطفل، وإعدام الأحداث الجانحين، والتمييز ضد الفتيات والأطفال ذوي الإعاقة والأطفال المولودون خارج إطار الزواج، واللاجئون غير المسجلين، والمهاجرون، والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي، ومزدوجو الجنس والمتحولون جنسيا والأطفال حاملو صفات الجنسين، والزواج المبكر، وممارسة القتل باسم الشرف وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

باء - التعاون مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان

٧٥ - وعلى الرغم من أن الأمين العام يرحب بزيادة الحوار مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، فإنه يعرب عن الأسف لرفض الحكومة المستمر إتاحة الفرصة للمقرر الخاص لزيارة البلد، التي يمكن أن تساعد على تحديد مجالات الشواغل واتخاذ التدابير المناسبة لمعالجتها لصالح جميع الناس في جمهورية إيران الإسلامية.

٧٦ - ويرحب الأمين العام بالدعوات التي وجهتها الحكومة للمقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء وللمقرر الخاص المعني بالآثار السلبية للتدابير القسرية الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان؛ ويشجع الحكومة على الاستجابة لطلبات الزيارة المقدمة من المقررين الخاصين المعنيين باستقلال القضاة والمحامين؛ وبحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة

أو تعسفا؛ وبحرية الدين أو المعتقد؛ وبقضايا الأقليات؛ وبتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير.

٧٧ - وقد قام المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة خلال النصف الأول من عام ٢٠١٦، بإحالة ما مجموعه ٢٠ رسالة بشأن حالات فردية عاجلة أو مسائل ناشئة إلى الحكومة. وكان من بين تلك الرسائل، ١٩ إجراء عاجلا ورسالة تتعلق بادعاء أرسلت بصورة مشتركة من عدة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية. وقد ردت الحكومة على أربعة من هذه الرسائل.

٧٨ - وخلال الدورة الخامسة والسبعين للفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠١٦، اعتمد الفريق رأيين بشأن جمهورية إيران الإسلامية وأثار قضايا فردية مع السلطات من خلال الرسائل.

جيم - إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية

٧٩ - نظرا لخطورة حالة حقوق الإنسان في البلد، فإن الأمين العام يشعر بخيبة الأمل لأن إطار الأمم المتحدة الحالي للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١ يفتقر إلى الإشارة إلى حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين. ويأمل الأمين العام بأن تقوم حكومة جمهورية إيران الإسلامية ومنظومة الأمم المتحدة بتنفيذ برامج بموجب الإطار من منظور حقوق الإنسان، ومنظور جنساني يلتزم تحديدا بالالتزامات الوطنية والدولية لحقوق الإنسان. وأن يكون هذا أيضا بروح من التزام الحكومة بحماية حقوق الإنسان في إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة الـ ١٧ الواردة فيها.

رابعا - التوصيات

٨٠ - لا يزال الأمين العام مترعجا للغاية من التقارير عن عمليات الإعدام والجلد وحالات الاعتقال والاحتجاز التعسفية والمحاكمات الجائرة، والحرمان من الحصول على الرعاية الطبية واحتمال التعرض للتعذيب وسوء المعاملة. وهو يشعر أيضا بالقلق إزاء استمرار القيود المفروضة على الحريات العامة وما يتصل بها من اضطهاد الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، واستمرار التمييز ضد المرأة والأقليات وظروف الاحتجاز.

٨١ - ويكرر الأمين العام دعوته للحكومة لفرض وقف اختياري لعقوبة الإعدام وحظر إعدام الأحداث الجانحين الذين كانوا تحت سن ١٨ عاما وقت ارتكاب الجريمة.

٨٢ - ويحث الأمين العام الحكومة على تهيئة مساحة للجهات الفاعلة في المجتمع المدني لممارسة حقها المشروع في التنفيذ السلمي لأنشطتها في مجال السلامة والحرية، دون خوف من الاعتقال أو الاحتجاز أو المحاكمة، وإطلاق سراح السجناء السياسيين، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون الذين اعتقلوا لمجرد ممارستهم لحقوقهم في حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي بصورة مشروعة وسلمية.

٨٣ - ويحث الأمين العام الحكومة على إلغاء جميع الأحكام التمييزية الواردة في التشريعات والتي تؤثر على المرأة، وفقا للمعايير الدولية، ووضع استراتيجيات وطنية شاملة للتصدي للممارسات الضارة والعنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الزواج المبكر. وهو يحث الحكومة على اتخاذ تدابير ملموسة وقوية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في جميع مجالات الحياة.

٨٤ - ويحث الأمين العام الحكومة على اتخاذ خطوات فورية لحماية حقوق جميع الأشخاص المنتمين إلى الأقليات الدينية والعرقية، وإزالة ومعالجة جميع أشكال التمييز ضدهم.

٨٥ - ويرحب الأمين العام بمشاركة الحكومة مع هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان ويحثها على متابعة الملاحظات الختامية لجميع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. ويدعو الأمين العام جمهورية إيران الإسلامية إلى التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية، والبروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وعلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٨٦ - ويأسف الأمين العام لأنه على الرغم من الطلبات المتكررة التي قدمها المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية لزيارة البلد، لم يسمح له بدخول البلد. ويجدد الأمين العام دعوته الحكومة إلى التعاون الكامل مع المقرر الخاص بدعوته لزيارة البلد، وكذلك دعوة المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية، وذلك تمشيا مع الدعوة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية.